

ما حكم بيع وشراء السلع غير الأصلية مع التبيين عند البيع بأنها كذلك؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم بيع وشراء السلع التي بها علامات وهي ليست اصلية مع التبيين عند البيع بأنها غير رغم وجود العلامة من الشركة الاصلية هذا من الغش الكتابة عليها بانها اصلية وهي ليست اصلية هذا من الغش - [00:00:00](#)

من غش التجار والمستوردين. ولكن اذا بين البائع للمشتري ان هذه السلعة ليست كما كتب عليها وانما هي من النوع الردي فهذا بين هذا بين وادى الواجب عليه لكن ما اظن - [00:00:23](#)

الباعة يعملون هذا لان هذا يرخص السلع عندهم الا من رحم الله ولزم الصدق فالواجب ان لا تكتب هذه الكتابة المزورة ان يمنع المستوردون من كتابة هذه الكتابة المزورة التي لا صحة لها. حتى يسلم الباعة ويسلم الزباين من هذا الغش ومن هذا النقص - [00:00:43](#)

نعم - [00:01:13](#)